

منهج الشيخ محمد عبدالخالق الباجوري رحمه الله في  
"غنية القاري شرح الصحيح للبخاري"

*Methodological Approach of Sheikh Abdul Khaliq Bajauri  
towards Ghuniatul Qari; Commentary on Sahih Bukhari*

**Abdul Naseer**

Ph.D Scholar, Department of Islamic Studies, Abdul Wali Khan  
University Mardan, Pakistan

**Prof. Dr. Niaz Muhammad**

Professor, Department of Islamic Studies, Abdul Wali Khan University  
Mardan, Pakistan

Email: [prof.niaz@awkum.edu.pk](mailto:prof.niaz@awkum.edu.pk)

DOI: 10.33195/journal.v4i01.252

**Abstract:**

*Sahih Bukhari is considered to be the most authentic and reliable source book of Ahadith. There are many commentaries of this book, among which Ghuniatul Qari; by Sheikh Abdul Khaliq Bajauri is notable. In this commentary, the methodology of the author is innovative and easy to coordinate and approach. He started his commentary with a brief introduction. In this commentary, he introduces the narrators in the chain of Ahadith, illustrates different words used in multiple manuscripts of Bukhari and cites Arabic proverbs. He also mentions the terms of logic, mysticism, principles of jurisprudence, *ilmul Ma'aani*, *Bayan* and *Badee'*. He rejects misguided sects with proofs. He mentions the differences among the jurists and the doctrines of the four imams and determines the most correct statement and offers the arguments of Hanafi doctrine.*

**Keywords:** Ghuniatul Qari, Methodolgy, narrators, chain of Ahadith, Hanafi doctrine

من الحقائق أن أهم كتاب في العالم بعد كتاب الله الصحيح للبخاري، حيث جمع فيه عددا كبيرا من أحاديث صحيحة التزم شروط الصحة في جميع الكتاب، وقد شرح هذا الكتاب العظيم عدد كبير من جهابذة العلم في لغات مختلفة من تلك الشروح أعلام الحديث شرح صحيح البخاري للخطابي<sup>1</sup>، والكواكب الدراري للكرماني<sup>2</sup>، وفتح الباري لابن حجر<sup>3</sup>، وإرشاد

الساري للقسطلاني<sup>4</sup>، وعمدة القاري لبدرالدين العيني<sup>5</sup>، وشرح صحيح البخاري لابن البطال<sup>6</sup> وغير ذلك، وقد سلك مسلك هؤلاء العلماء الأفاضل عالم كبير، ومحقق جليل من بلاد شاسعة، وديارناثية عن الحضارة والرقى محمد عبدالخالق الباجوري الكتكوتوي من باجور باكستان، وشرحه بجيـمـع جوانبه في اللغة العربية، مع كونه عجمياً لا يرى في هذا الشرح أثر ما للأعاجم، وسماه "غنية القاري شرح صحيح البخاري" ولخص فيه شروح المتقدمين كفتح الباري، وعمدة القاري، وشرح ابن البطال، والقسطلاني وغير ذلك، فقدم فيه خلاصة أفكارهم، وعصارة تحقيقاتهم، وأضاف إليه من أرائه القيمة، وترجيحاته الفائقة. ترك الشيخ عبدالخالق الباجوري تراثاً عظيماً قيماً للأمة، ولكن لم تطلع عليه الدنيا إلى الآن، لكون هذا الشرح في شكل مخطوط منذ وقت كتابته إلى الآن، ولم يظهر على شكل مطبوع. فأردنا أن نقدم منهج هذا الشرح وميزاته أمام أهل العلم ليكون ترغيباً للباحثين وتيسيراً للمحققين في مجال الحديث وعلومه.

#### التعريف بالشيخ رحمه الله:

هو الشيخ محمد عبدالخالق بن مولانا سيد أمير الباجوري الكتكوي، ولد سنة خمسة وسبعين بعد الألف ومائتين من الهجرة (1275هـ/1858م) في قرية جوهاتي من منطقة باجور اجنسي، قرء الكتب الدينية في منطقتة من علماء زمانه وتخرّج من مدرسة المولوي عبدالرب بداهلي سنة أربع وثلاثين بعد الألف وثلاث مائة من الهجرة<sup>7</sup>، توفي سنة اثنين وأربع مائة بعد الألف من الهجرة (1402هـ/1982م) رحمه الله.<sup>8</sup>

#### منهج الشيخ رحمه الله في شرحه "غنية القاري شرح صحيح البخاري"

نهج الشيخ محمد عبدالخالق الباجوري رحمه الله في شرحه منهجاً بديعاً سهلاً منسقاً، بدء شرحه بخطبة موجزة بليغة بيّن فيه وجه التسمية للشرح والباعث على التأليف فقال: ولما رأيت سجايا ثوبلة<sup>9</sup> طالبة زماننا زاهدة في المطولات، يودون الاختصار في الإفادات والاستفادات، فأردت أن أشرحه شرحاً مسدعاً<sup>10</sup> ومستعاً<sup>11</sup> ليس سمرطل<sup>12</sup> ولا هجرعاً<sup>13</sup> ولا مكنعاً<sup>14</sup>، شرحاً وسيطاً يميز القشر عن اللباب، كي يقول القائلون: إن هذا لشيء عجاب.<sup>15</sup> وقال في وجه التسمية: وسميته "غنية القاري شرح الصحيح للإمام البخاري" وهو كاسمه يغني عن غيره من الشروح، إذ ناهيك ما فيه من البيان والوضوح.<sup>16</sup> والتزم الشيخ على نفسه في هذا الشرح أن لا يعقب على الشرح ولا يذكر فيه تعمية وألغازاً فقال: وثكمت نفسي<sup>17</sup> أن لا أذكر فيه تعمية وألغازاً، إذ الشرح ينبئ عن تشريح ما كان في المتن إجازاً أو هزهازاً<sup>18</sup> وأشترط على نفسي أن لا أعقب على الشرح إذ ليس فيه إلا الإزراء والإفصاح، ولا يلقي فيه إلا هتك الستر وبتك<sup>19</sup> الفحاح<sup>20</sup>.<sup>21</sup> وصرّح في الخطبة بأني اختصرت هذا الشرح من شروح شتى لاسيما من شرح شيخ الإسلام بدرالدين العيني رحمه الله فقال: لكن لقصر باعي وشسوف لحي<sup>22</sup>، رشفت<sup>23</sup>

الشخاف<sup>24</sup> من ضروع الشراح ليثري به شحي، ويوك<sup>25</sup> به لحي، واستسقيت من مناهلهم استسقاء الناهل<sup>26</sup>، واستمطرت<sup>27</sup> من قنيفهم<sup>28</sup> السابل<sup>28</sup> فشرعت<sup>28</sup> في تلخيص بعض الشروح الذي فاق بالاتفاق، وطارت به الصبا والدبور إلى الأفاق، لاسيما شرح الإمام الحافظ بدرالدين شيخ الإسلام وقدوة المسلمين البدر العيني الحنفي<sup>29</sup>. وعقب الخطبة بمقدمة حافلة وقسمها إلى سبعة فصول بين فيها الأمور التي يحتاج الشارع في العلم إليها، وأهمية الحديث وعلو شأن حامله، وأحوال الجامع الصحيح ومؤلفه، وكشف عن منهج البخاري في تراجمه، وبين أقسام الحديث والألفاظ التي يتداولها المحدثون فيما بينهم، والفصل السابع في بيان الإسناد من الشراح إلى الإمام البخاري رحمه الله تعالى.

فمن دأبه رحمه الله في شرح الأحاديث أنه يعرف الأعلام الواردة في سند الحديث والأماكن، ويستشهد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وأشعار العرب، ويهتم بالمباحث الصرفية والنحوية. ويعين اختلاف الألفاظ عند تعدد النسخ، ويرد على الفرق الباطلة خصوصاً المعاصرة، ويورد الأمثال العربية، ويصل التعليقات الواردة في الصحيح ويخرجها من مأخذها، ويبين المعاني اللغوية، ويعتني بمباحث أصول الفقه، والمنطق، وعلم المعاني والبيان والبديع، والتصوف، ويذكر وجوه التسمية للألفاظ الواردة في متون الحديث، واختلاف الفقهاء ومذاهب الأئمة الأربعة مع بيان الراجح وترجيح المذهب الحنفي، ويبين المسائل المستنبطة والفوائد الحديثية خلال التشريح، ويجمع بين الروايات المتضادة ظاهراً، ويبين درجة الأحاديث من حيث الصحة والسقم، ويذكر القصص والواقعات التاريخية في سياق تفهيم الروايات، ويظهر الشيخ رأيه في ترجيح الروايات، ويصح بأقوال الحكماء والأطباء في مسائل التداوي والأمراض، وينبّه على المسامحات والأغلاط، ويذكر الألفاظ المتقاربة، ويبين الفروق بينها، وينبّه القاري على حفظ أهم المواضع وما إلى ذلك وإليك نبذة من أمثلة ذلك فيما يلي:

#### الاستشهاد بالآيات القرآنية:

كثيراً ما يستشهد الشيخ رحمه الله بالآيات القرآنية وأمثلة ذلك في ما يلي:  
حين ما شرح الشيخ رحمه الله قول ورقة بن نوفل للرسول صلى الله عليه وسلم "إذ يخرجك قومك" فبين فيه أن إذ في هذه الجملة استعمل في المستقبل كما أن إذا يستعمل في الماضي واستدل عليه بالآيات القرآنية فقال:

قوله (إذ يخرجك قومك) فيه استعمال إذ في المستقبل كما أن إذا يستعمل في الماضي وكلاهما موجودان في القرآن أما استعمال إذ في المستقبل ففي قوله تعالى ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾<sup>30</sup> وفي قوله تعالى ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ إِذْ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾<sup>31,32</sup>

وحين ما بين الشيخ رحمه الله بأن النبي عليه السلام هل كلف بعد البعثة بشرع أحد أم لا فذكر فيه قولان أحدهما التكليف وثانها عدم التكليف ورجح القول الأول واستدل عليه

بالآيات القرآنية فقال: وهل كلف بعد البعثة بشرع أحد فيه قولان: أحدهما: نعم فإن شرع من قبلنا شرع لنا. وثانيتها: لا واختاره الأكثرون، أقول: قوله تعالى ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾<sup>33</sup> يؤيد الأول لأن الأمر للوجوب.<sup>34</sup>

### الاستشهاد بالأحاديث النبوية:

ويستشهد الشيخ رحمه الله بالأحاديث المباركة كاستشهاده بالآيات القرآنية وإليك أمثلة ذلك: لما ذكر الشيخ رحمه الله الاختلاف في مفهوم الإيمان بين الأئمة ومستدلاتهم فذكر التطبيق بين أقوالهم وقال: أعلم أن النزاع في مفهوم الإيمان بين أهل القبلة نزاع لفظي فإن للإيمان معنيين إيمان منج عن دخول النار وإيمان منج عن الخلود فيها، واستشهد لكلا المعنيين من الأحاديث المباركة فقال: فالأول هو الإيمان الكامل المقرون بالعمل كما في وفد عبد القيس "أ تدرن ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس"<sup>35</sup> والإيمان بهذا المعنى هو المراد بالإيمان المنفي في قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن"<sup>36</sup> الحديث، ويسمى هذا كفراً عملياً، والثاني: كما في حديث أبي ذر: "ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن زنى وإن سرق"<sup>37</sup>

38

### الاستشهاد بأشعار العرب:

يعتني الشيخ رحمه الله بإيراد الأشعار مستشهداً بها كما في الأمثلة التالية: لما ذكر الشيخ رحمه الله بأن إذ يصح استعماله في المستقبل كما يصح استعمال إذا في الماضي واستدل عليه من الآيات القرآنية فاستدل أيضاً بقول الحماسي وقال: وأيضاً وقع في الأشعار كما في الحماسة:

وندمان يزيد الكأس طيباً      سقيتُ إذا تغورت النجوم<sup>39</sup>

فالصواب أن إذ وإن وضعت للماضي وأن إذا وإن وضعت للمستقبل لكن كل واحدة منها يستعمل مقام الآخر مجازاً والله أعلم<sup>40</sup>

والمثال الثاني لما ذكر الشيخ رحمه الله معنى الكتاب فقال: ومادته تدل على الجمع والضم ومنها الكتابة إذا جمعت الحروف ومنها الكتيبة وهي الجيش لاجتماع الفرسان فيه واستدل على هذا المعنى بشعر عمرو بن كلثوم التغلبي شعر:

أخذن على بعولتهن عهدا      إذا لاقوا كتائب معلمينا

### الاعتناء بالمباحث النحوية:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله أنه يعتنى بالمباحث والتراكيب النحوية ومن أمثلته أن الشيخ رحمه الله لما شرح حديث بدء الوحي فبيّن فيه بأن "مثل فلق الصبح" منصوب إما بالحالية أو بالمصدرية

ويبين إعراب "ذوات العدد" بأنه منصوب لكونه صفة لليالي ونصبه تابع للجرّ، لأنه الجمع المؤنث فقال: وهو- مثل فلق الصبح- منصوب إما بالحالية أي مشبهة بضياء الصبح أو انشاقفه، أو مجيئه مثل مجئ الصبح في الظهور وإما بالمصدرية بأن يكون صفة لمحدوف تقديره مجيئاً مثل الصبح شبهت الرؤيا الصالحة بالصبح في الظهور والوضوح البين<sup>41</sup> و(ذوات العدد) بالنصب لانه صفة لليالي و النصب تابع للجر لانه جمع المؤنث<sup>42</sup>

والمثال الثاني: أن الشيخ رحمه الله لما شرح "باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ أوعى من سامع" فذكر في رُبِّ ومدخولها اختلاف البصريين والكوفيين فقال: أعلم أن في رُبِّ مذهبين مذهب البصريين و الكوفيين فمذهب البصريين أن رب حرف جارة ومدخولها نكرة موصوفة و متعلقها فعل ماض مقدر غالباً فعلى هذا مبلغ موصوف و صفته أوعى من سامع و الموصوف مع الصفة مدخول رب و الجار مع المجرور متعلق بنحو وجد أو كان فتقدير العبارة رب مبلغ أوعى من سامع وجد أو كان أو لقيته، ومذهب الكوفيين أن رب اسم ومدخوله مجرور بإضافة رب إليه و رب منصوب تارة و مجرور تارة و مرفوع أخرى كسائر الأسماء و أيد الرضي مذهب الكوفيين بأنها نظير كم وهو اسم فكما أن معنى كم رجل كثير من هذا الجنس كذلك معنى رب رجل قليل من هذا الجنس، وأجاب عنه البصريون أنها ليس باسم لأن للاسم أمارات لا تدخل عليها بخلاف كم فانها يدخل عليه حرف جر نحو بكم رجل و يضاف إليه نحو غلام كم رجل فلا تقاس عليه، و استدل الكوفيون على اسميتها أنها مخبر عنها.<sup>43</sup>

### بيان اختلاف الألفاظ عند تعدد النسخ:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله أنه ينبه على اختلاف الألفاظ عند اختلاف النسخ ومن أمثلته: مقال الشيخ رحمه الله بأن في بعض نسخ البخاري "حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير" - بذكر عبد الله بن الزبير - وفي نسخة بإسقاط عبد الله بن الزبير<sup>44</sup>

المثال الثاني: ما قال الشيخ رحمه الله في حديث "إنما الأعمال بالنيات" أو امرأة ينكحها، وفي نسخة يتزوجها - مكان ينكحها - وهي صفة امرأة<sup>45</sup>

المثال الثالث: لبيان اختلاف النسخ مقال الشيخ رحمه الله في حديث هرقل الطويل في قوله "وسار هرقل إلى حمص" بأن في نسخة العيني والحافظ ابن حجر "سار" بالسين وفي النسخة الهندية "صار" بالصاد فتكون تامة وهو أيضا صحيح من حيث العربية فقال: (و سار هرقل الى حمص) في نسخة العيني<sup>46</sup> والحافظ ابن حجر<sup>47</sup> بالسين وفي نسخة البخاري المطبوعة بهند بالصاد أي صار وهو من حيث العربية أيضاً صحيح كما قال الجامي، وتكون تامة بمعنى الانتقال من مكان إلى مكان و يتعدى إلى نحو صار زيد من بلد إلى بلد كذا<sup>48</sup>

تعيين الأماكن الواردة:

ومن دأب الشيخ رحمه الله أنه يعين الأماكن الواردة في الروايات ومن أمثلته ما قال في تعيين ذي الحليفة ووجه تسميته مانصه: (ذي الحليفة) تصغير حلقة بفتحين وهي نبت ينبت في الماء أوفي بطن وادٍ وذوالحليفة من المدينة قريب من ستة أميال، وقيل اليوم تسمى بأبار علي، وهناك آبار.<sup>49</sup>

### التعريف بالأعلام الواردة في الأسانيد:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله تعريف الأعلام الواردة في الأسانيد كتعيينه للأماكن فقال في تعريف سفيان بن عيينة: قوله (سفيان) مثلثة السين - أي بحركات ثلاث للسين هكذا سفيان - وضمها أشهر، وهو تابعي مكي جليل القدر وهو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم أحد مشايخ الشافعي ولد سنة ١٠٧ هـ سبع ومائة ومات غرة رجب سنة ١٩٨ هـ ثمان وتسعين ومائة<sup>50</sup>

وقال في تعريف هرقل: قوله (هرقل) بكسر أوله وفتح ثانيه على المشهور، وقيل: باسكان الثانية وكسر الثالثة، وأما على وزن درهم فغلط لقبه قيصر، كل من ملك الروم فهو قيصر، كما يقال: ملك الفرس: كسرى، وملك الترك: خاقان، وللحبشة: النجاشي، وللقبط: فرعون، ولمصر: العزيز، ولحمير: تبع، ولهند: دهلي، وللصين: فغفور، وللزنج: غانة، ولليونان: بطليوس، وللإهود: قبطون أو ماتح، وللبربر: جالوت، وللصابئة: نمروذ ونحوها، وأن في هذه المواضع الثلاثة مفتوحة في محل الجر بالباء المقدرة لأن أخبر يقتصر على مفعول.<sup>51</sup>

### الرد على الفرق الباطلة خصوصاً المعاصرة:

ومن دأبه رحمه الله الرد على الفرق الباطلة المعاصرة، ومن أمثلته ما قال في تشريح حديث خاتم النبوة بأن موضعه بين كتيفه صلى الله عليه وسلم ولكنه مائل إلى جانب اليسار، وبين وجهه وردّ في شرحه على القاديانيين حيث ينكرون ختم النبوة فقال: وموضع الخاتم مائل إلى جانب اليسار لأن القلب إلى جانب اليسار والشيطان قد وقع خرطومه على قلب الإنسان لأنه إذا ذكر الله خنس أي تاخر، فجعل هذا المحل موضع الخاتم، ليكون محفوظاً من وسوسته كما يدل عليه قوله عليه السلام فأسلم و كان هذا الخاتم علامة لختم نبوته، لا كما يقوله القاديانيون<sup>52</sup>

وردّ على الشيعة والخوارج في إنكارهم المسح على الخفين، عند شرح باب المسح على الخفين ورجح مسح الخفين على غسل الرجلين، وبين وجه الترجيح بأن في المسح رغم أنوف الشيعة والخوارج فقال: وإنما أنكرته الشيعة والخوارج ولا يعتد بخلافهم..... أقول: الأولى عندني المسح لأن فيه ترغيمًا للشيعة والخوارج.<sup>53</sup>

### الاهتمام بمباحث علم المعاني والبيان والبديع:

ومن دأبه رحمه الله أنه يهتمّ بمباحث علم المعاني والبيان والبيديع، ومن أمثلته: ما ذكره في تشریح قول أبي سفيان لهرقل "الحرب بيننا وبينهم سجال، ينال منا وننال منهم" بقوله فيه تشبيهه بليغ لأنه شبه الحرب بالسجال مع حذف أداته لقصد المبالغة فلماذا حمل السجال عليه ونصّه: والمساجلة المفاخرة بان تصنع مثل صنعه وفيه تشبيهه بليغ لأنه شبه الحرب بالسجال مع حذف أداته لقصد المبالغة فلماذا حمل السجال عليه<sup>54</sup>

المثال الثاني: حين ذكر الشيخ رحمه الله كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هرقل ودعوته إلى الإسلام بقوله عليه السلام "أسلم تسلم" فيقول الشيخ في لفظ أسلم وتسلم جناس اشتقاقى لأن أصلهما واحد ونصه: وفي قوله اسلم تسلم من الجناس الاشتقاقى ما لا يخفى.<sup>55</sup>

المثال الثالث: ما ذكره في قوله عليه السلام "ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان" شبه الإيمان بالعسل مثلاً فطوى ذكر التخيل وهي الحلاوة فيه استعارة تخيلية، وترشيحية<sup>56</sup>

المثال الرابع ما ذكره في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "فوالله لا يملّ الله حتى تملّوا" بأن هذا من باب صنعة المشاكلة والإزدواج.<sup>57</sup>

المثال الخامس ما ذكره في قول النبي صلى الله عليه وسلم "يسروا ولا تعسروا، بشروا ولا تنفروا" بأن بين يسروا وبشروا من الجناس الخطي. ونصه: أعلم أن بين يسروا وبين بشروا جناس خطي.<sup>58</sup>

### إيراد الأمثال العربية والأقوال السائرة:

من منهج الشيخ رحمه الله أنه يذكر خلال الشرح الأمثال العربية والأقوال السائرة كما ذكر في تشریح قوله عليه السلام "فوالله لا يملّ الله حتى تملّوا" قال معناه أنه لا يمل إذا ملّتم ومثاله في البليغ فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصومه.<sup>59</sup>

أو معناه "أن الله لا يمل أبداً ملّتم أنتم أولم تملّوا" نحوقولهم لا أكلمك حتى يشيب الغراب.<sup>60</sup>

وقال في مقدمة الشرح كسراً لنفسه ولا ينبغي أن أنتصب في هذا المقام - لا يناسب أن أشرح البخاري - بل أنا حري بأن يقال لي تنكّب لا يقطرك الزحام<sup>61</sup> ففي العبارات المذكورة استدل بأمثال العرب وأقوالهم السائرة فلله درّه.

### إيصال التعليقات الواردة في الصحيح والإحالة على من خرّجها:

ومن دأبه رحمه الله أنه يصل الروايات التي علّقها البخاري رحمه الله ولم يذكر أسانيد، ويدلّ على من خرّجها، ومن أمثلته: أن البخاري رحمه الله ذكر رواية سعد رضي الله عنه مسنداً وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا سعد إني لأعطي الرجل، وغيره أحبّ إليّ منه، خشية أن يكبه الله في النار. ثمّ ذكره معلّقاً عن صالح، ومعمّر، وابن أخي الزهري عن الزهري فأوصل الشيخ رحمه الله هذه التعليقات ودلّ على من ذكرها مسندة فقال: قوله (و صالح) وصله البخاري في كتاب الزكاة في باب قوله تعالى ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْافًا﴾<sup>62</sup> قوله (ومعمّر) وصله

أحمد بن حنبل<sup>63</sup> و الحميدي<sup>64</sup> وغيرهما وأبو داود،<sup>65</sup> قوله (و ابن اخي الزهري عن الزهري) وصله مسلم<sup>66</sup>.

### الاعتناء بالمباحث والقواعد الصرفية:

ومن أمثلة ذلك: أن الشيخ رحمه الله لما شرح حديث ابن عباس "أن جبريل يلقي الرسول صلى الله عليه وسلم كل ليلة في رمضان فيدارسه القرآن". فذكر باب المدارس وخصيتها وقال: والمدارس مفاعلة وخصيتها الاشتراك من الجانبين، فتكون بمعنى المقاربة، ولما كان متناوبين في القراءة كما يفعله الحفاظ أتى بصيغة المفاعلة، والحكمة في مدارس القرآن في رمضان تجديد العهد واليقين<sup>68</sup>

المثال الثاني مقال في تشریح قوله عليه السلام "فوالله لا يملّ الله حتى تملّوا" بأن يملّ مضاعف كَقَرَّ يَفِرُّ إما من باب ضرب أو من باب سمع، ومعنى الملالاة السّامة ونصه: (لا يملّ الله) من مَلَّ يَمَلُّ أو كَعَضَّ يَعْضُّ فهو إما من باب ضرب أو سمع أو مضاعف كفريفرو الملالاة هي السّامة والضجر<sup>69</sup>.

وفي المثال الثالث أيضا بين الشيخ رحمه الله القواعد الصرفية في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم له رقل أو مخرجّي هم. بأن مخرجّي كان في الأصل مخرجون فسقطت النون الإعرابي لإضافته إلى الياء، وعند اجتماع الواو الساكنة مع الياء أبدلت الواو ياءً وأدغمت الياء في الياء فصار مخرجّي ونص الشيخ: قوله (أو مخرجّي هم) بتشديد الياء المفتوحة أصله مخرجون، فلما أضيف إلى الياء سقطت النون واجتمعت الواو والياء أوليها ساكنة أبدلت الواو ياء، وأدغمت الياء في الياء، فصار مخرجّي<sup>70</sup>.

### بيان معاني اللغوية:

ومما عثرنا عليه من منهج الشيخ رحمه الله أنه يبين المعاني اللغوية، ليسهل للقاري فهم معناها، كما بين معنى الأهل فقال: قوله (إلى أهله) وهو في اللغة العيال، وآل الرجل أهله وعياله وكذا اتباعه<sup>71</sup>

المثال الثاني: ما بيّنه الشيخ رحمه الله عند شرحه لمعنى الخاتم التي اتخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قيل له أن الروم والعجم لا يقبلون الكتاب إلا مختوما فذكر الشيخ رحمه الله أن في الخاتم اللغات المشهورة أربعة فقال: (فاتخذ خاتمًا) اللغات المشهورة فيه أربعة فتح التاء، وكسرهما، وخاتام، وخيتام<sup>72</sup>.

المثال الثالث: ذكر الشيخ رحمه الله المعاني المتعددة للصلاة لغة فقال: ولها معاني في اللغة: أحدها: أنه صلى أي حرّك الصلوتين، الصلا ما كان عن يمين الذنب وشماله، وإنما سميت الأركان المخصوصة بها لأن المصلي يفعله، وثانها: الدعاء نحو ﴿وصل عليهم﴾ وقال الاعشى:

وصلى على دنها وارتسم

وقابلها الريح في دنها

والمصلي أيضاً يدعوفها،<sup>73</sup> وثالثها: من صليت العصا بالنار إذا لينتها وقومتها، والمصلي يسعى في تعديلها وإقامتها،<sup>74</sup>

### الاعتناء بمباحث التصوف:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله أنه يذكر مباحث التصوف عند الضرورة أوان التشريح، ومن أمثله:

أن الشيخ رحمه الله لما ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذهب إلى حراء في رمضان، ويمكث هناك أربعين يوماً في رواية فاستدل منه على اعتكاف الصوفية وقال: ونقل في روح المعاني عن الصفيري بالفاء، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذهب إلى حراء في رمضان و يمكث إلى أربعين يوماً، أقول: إن صحت هذه الرواية، وحال راويها غير معلومة، ففعل اعتكاف الصوفية مأخوذة من هذه الرواية مع أنه مأخوذ من أربعين ليلة موسى عليه السلام فيكون سنتهما عليهما السلام وإن لم تصح كان سنة موسى عليه السلام فقط<sup>75</sup>

ولما شرح قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" فاستدل الشيخ رحمه الله من هذه الجملة على الذكر القلبي السري، ويقال له في اصطلاح النقشبندية لطيفة القلب فقال: أقول لعل الطائفة الصوفية النقشبندية - قدس الله أسرارهم - يجتهدون في لطيفة القلب أكثر مما يجتهدون في غيرها أخذاً بهذا الحديث، وسعي القلب به لتقلبه في الأمور، وقيل لأنه خالص ما في البدن إذ خالص كل شئ قلبه، يقال قلبت الإناء إذا رددته على وجهه.... فعليه صار الصلاح والفلاح، فهو مهبط الأنوار ومنبع الأسرار، وهو أصل اللطائف ومعدن العلوم والمعارف، وهو بالنسبة إلى باقي اللطائف كساق الشجرة إلى غصونها، لأنه إذا تحرك ساق الشجرة تحركت غصونها، كذلك إذا تحرك القلب بذكر الله تعالى تحركت اللطائف الباقية.<sup>76</sup>

### ذكر اختلاف الفقهاء ومذاهب الأئمة الأربعة مع بيان الراجح وترجيح المذهب الحنفي:

ومن دأب الشيخ رحمه الله أنه يذكر اختلاف الفقهاء ويبين المذاهب الأربعة ويرجح المذهب الحنفي، ومن أمثله: ما ذكر في الدم الخارج عن البدن أينقض الوضوء أم لا؟ فذكر فيه الآثار، ورجح المذهب الحنفي، وأجاب عن الآثار الدالة على نقض الوضوء بأجوبة فقال: (فرقع وسجد ومضى في صلاته) إلى آخر الحديث وأجيب عن هذه الآثار بأجوبة منها ما أجاب الشيخ عبد الحق الدهلوي عن اثر جابر بأنه إنما ينقض حجة إذا ثبت اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة ذلك الرجل، ومنها ما قال الخطابي: ولست أدري كيف يصح الاستدلال به والدم إذا سال أصاب بدنه وربما أصاب ثيابه ومع إصابة شئ من ذلك لا يصح صلاته، إلا أن يقال أن الدم كان يجري من الجرح حتى لم يصب شيئاً من ظاهر بدنه ولئن كان كذلك فأمر عجيب انتهى<sup>77</sup> ومنها ما أجاب العيني عن قول الحسن البصري ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم

أي من غير سيلان الدم، والدليل عليه ما رواه ابن أبي شيبه بإسناد صحيح عن الحسن أنه كان لا يرى الوضوء من الدم إلا ما كان سائلاً.<sup>78</sup>

المثال الثاني: لما شرح الشيخ رحمه الله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: من اتبع جنازة مسلم" بين اختلاف الأئمة في المشي مع الجنازة بأن المشي خلفها أفضل أم أمامها؟ فرجع المذهب الحنفي وقال: وفي الحديث حجة للحنفية بأن المشي خلفها أولى، وهو قول علي، والاوزاعي، وذهب قوم إلى التوسعة فيه وهو قول الثوري، وأبي مصعب من أصحاب مالك، وقال الشافعي المشي أمامها أفضل لأنهم شفعاء والحديث حجة على من خالفنا<sup>79</sup>

المثال الثالث: لما شرح الشيخ رحمه الله حديث: بني الإسلام على خمس" فبين الاختلاف في كفر من ترك الصلاة وقتله فقال: "روي عن أحمد رحمه الله رواية الكفر في ترك كل من الصلوات الخمس فيقتل تاركه كفراً، وعند الشافعية حدًا، و جاز عند الحنفية للقاضي قتل المبتدعة فينبغي أن يكون حكم التارك كذلك،<sup>80،81</sup>

#### ذكر وجوه التسمية للألفاظ الواردة في متون الحديث:

ومن دأبه رحمه الله أنه يذكر وجوه التسمية للألفاظ الواردة في متون الحديث، ومن أمثلته: ما ذكر في وجه تسمية العيد وأصله ونصه: قوله (عيدًا) أصله عود بكسر العين وسكون الواو أبدلت الواو ياء لسكونها وكسرة ما قبلها وهو السرور سعى به لعوده.<sup>82</sup>

المثال الثاني: ما قاله الشيخ رحمه الله في تشرح قول رسوله صلى الله عليه وسلم عند وقاع الرجل بأهله: اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا" من التجنيب وهو التباعد و سعي الجنب جنبًا لبعده عن ذكر الله تعالى.<sup>83</sup>

المثال الثالث: ما قال في وجه تسمية الدنيا ونصه: قوله (إلى دنيا) مؤنث في اسم التفضيل غير منونة لعدم الصرف لأن ألفه قائمة مقام السببين، وضم الدال أشهر، وحي الكسر ولدنوها من الزوال سميت بهذا الاسم.<sup>84</sup>

#### بيان المسائل المستنبطة والفوائد الحديثية خلال التشريح:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله أنه يذكر الفوائد المستفادة من الحديث خلال الشرح، ومن أمثلته: ما قال في تشرح قول أبي شريح حين قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة للقتال: أن أذناي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعاه قلبي يقول: إن مكة حرمها الله، ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما" فذكر الشيخ الفوائد المستفادة من هذا الحديث وقال: وفيه الإنكار من العالم على الأمير إذا غير شيئاً من أمور الدين وإن لم يسأل عنه، وفيه دليل على أن محل العقل القلب لا الدماغ لقوله ووعاه قلبي.<sup>85</sup>

المثال الثاني: ذكر الشيخ رحمه الله في تشرح قول أنس رضي الله عنه: كان النبي صلى الله عليه وسلم " إذا خرج لحاجته، أجيئ أنا وغلام، معنا إداوة من ماء، يعني يستنجي به"

وفيه خدمة الصلحاء و أهل الفضل والتبرك بذلك وتفقد حاجاتهم خصوصاً المتعلقة بالطهارات، وفيه استخدام الرجل الصالح الفاضل بعض أتباعه الأحرار والاستعانة في مثل هذا فيحصل لهم الشرف بذلك ، وفيه التباعد لقضاء الحاجة، وفيه جواز الاستعانة على طاعة الله خصوصاً في أسباب الوضوء، وفيه استحباب الاستنجاء بالماء ولذا بوب هذا الباب، وفيه رد على من منع ذلك.<sup>86</sup>

المثال الرابع: ما ذكر الشيخ رحمه الله في شرح باب بدء الوحي من مجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خديجة رضي الله عنها مرجفا فؤاده، وإخبارها بما رأى، وتسليية خديجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذهابه إلى ورقة بن نوفل الذي عيى، مانصّه: واستنبط منه أيضاً من حصل له مخافة و دهشة ينبغي تبشيره وتانيسه، وأيضاً من نزل به عاهة يستحب له أن لا يستنكف عن أن يطلع عليه من ينصحه و يصلح رأيه، وأيضاً ينبغي للمجيب أن يقيم الدليل على كلامه إذا اقتضاه المقام وأيضاً فيه جواز ذكر العاهة التي بالشخص إذا كان بياناً للواقع أوللتعريف كالأعرج والأعمش إذا لم يكن للتنقيص والتعير، ولا يكون غيبية.<sup>87</sup>

### الإهتمام بمباحث علم المنطق:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله أنه يهتم بمباحث المنطق، ومن أمثلته ما يلي:  
المثال الأول: حين ما ذكر الشيخ رحمه الله قول خديجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم: كلاً والله ما يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم" فقال الشيخ فيه إشارة إلى كبرى القياس وصغراه بديهي مانصّه: فأجابت بالكلام المؤكد من نفي تلك بأنك مجمع مكارم الأخلاق وكل ما هذا شأنه فهو ما يخزيه الله فإنك ما يخزيك الله إشارة إلى كبرى القياس وصغراه بديهي دليل الصغرى أنه عليه السلام جمع فيه جميع أصول المكارم وأمهاها.<sup>88</sup>

المثال الثاني: عند ما شرح الشيخ الاستعاذة وقت الجماع وقول النبي صلى الله عليه وسلم: فقضي بينهما ولد لم يضره (الشیطان) فقال بأن عدم تعيين الضرر في الحديث يدل على العموم وأجاب عن إيراد بقوله بأن" لم يضره" ليست قضية كلية بل هي مهملة وهي في قوة الجزئية، فقال: أقول: عدم تعيين الضرر يدل على العموم كقولهم فلان يعطي ويمنع أي كل شيء وليس هذه القضية كلية حتى يرد عليها أنه قد لا يتفق ذلك لأنها مهملة وهي في قوة الجزئية.<sup>89</sup>

### الجمع بين الروايات المتضادة ظاهراً:

ومن دأبه رحمه الله أنه يطبق بين الروايات المتضادة ظاهراً، ومن أمثلته:  
حين ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل فقال تارة الإيمان بالله، وتارة الصلاة لوقتها، وتارة غير ذلك فقال الشيخ رحمه الله في كيفية الجمع بين هذه الروايات: قيل في كيفية الجمع بين هذه الأحاديث وجهان:

الأول أنه جرى على اختلاف الأحوال..... والثاني: أن لفظ من ههنا مقدره أي من أفضل الأعمال كذا، وأفضل الاعمال نوع مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو، فيصح إطلاق الأفضل على كل واحد من الأعمال المذكورة.<sup>90</sup>

المثال الثاني مذكور في حجة الوداع حين سئل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح؟ فقال: إذبح ولا حرج" وقال عليه السلام لرجل آخر سئل هل حلقك قبل أن أذبح؟ فأوماً بيده: إذبح ولا حرج" فبين الشيخ رحمه الله الجمع بينهما ونصّه: وعاد الاعتراض الأول بأنه كيف الجمع بين الحديثين أقول: لعله أجاب بعضهم بالقول وبعضهم بالإشارة فخذ أيها الطالب من تقرير ما صفا ودع ما كدر.<sup>91</sup>

#### الاعتناء بقواعد أصول الفقه واصطلاحاته:

ومن دأبه رحمه الله الاعتناء بقواعد أصول الفقه ومباحثه ومن أمثلته ما ذكره في التطبيق بين حديث أبي أيوب الأنصاري القولي وحديث ابن عمر رضي الله عنهما الفعلي في استقبال القبلة واستدبارها، فقال: وقاعدة الأصول أنه إذا تعارض القول و الفعل فالترجيح للقول لأنه للتشريع، ولأنه مرتب على تعظيم القبلة.<sup>92</sup>

المثال الثاني ما ذكره الشيخ رحمه الله في حديث العربيين في التطبيق بين " قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم" بصيغة الإفراد وفي رواية النسائي "فقتلوا رعاتها" بصيغة الجمع فقال الشيخ رحمه الله: والجمع بين الروايات تخصيص عدد بالذكر لا يدل بنفي ما عداه، ويحتمل أن يكون من زلة بعض الرواة، وأجاب عنه الحافظ ابن حجر في الفتح، ويحتمل أن إبل الصدقة كان لها رعاء فقتل بعضهم مع راعي اللقاح.<sup>93</sup>

#### بيان درجة الأحاديث من حيث الصحة والسقم:

ومن صنيعه رحمه الله أنه يبين درجة الأحاديث من حيث الصحة والسقم فمن أمثلته ما قال: وأما حديث لا تجتمع أمتي على الضلالة فهو ضعيف ذكره العيني.<sup>94</sup>

المثال الثاني ما قال الشيخ رحمه الله: وروى رواية شاذة عن أبي هريرة من غسل ميتاً فليغتسل ومن مسه فليتوضأ، لكنها ضعيفة باتفاق المحدثين.<sup>95</sup>

#### ذكر القصص والواقعات التاريخية في سياق تفهيم الروايات:

ومن منهجه رحمه الله أنه يذكر الواقعات التاريخية لتفهيم الألفاظ الواردة في الروايات، ومن أمثلته ما ذكره في الفرق بين الحيا بالقصر وبين الحياء بالمدّ ونصّه: وفي الخبروتي شرح البردة قصة عجيبة بأن بعض صلحاء مكة رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام وسأل منه عليه السلام فقال أنت قلت يا رسول الله؟ الحيا من الإيمان بالقصر، فقال رسول الله لا، فاستيقظ و تعجب من ذلك و حكى هذه الواقعة عند علماء مكة فتعجبوا من ذلك لأنهم يتقنوا بالرواية الصحيحة و علموا أن الرواة ثقة أمناء إذهو مذكور في البخاري وغيره فأمروا

له بتكرار التوجه إلى الحضرة العلية له عليه السلام في الليلة الثانية ففعل فرأى تلك الحضرة على الطريق المذكور ثم حكي ذلك عندهم فأمره ثانيًا بتكرار التوجه إلى أن بلغ ثلاث ليال وكان الأمر كما ذكر فاجتمعوا وكتبوا هذه الواقعة في صحيفة فأرسلوا بها إلى سلطان مصر وعلمائها وكان ذلك في زمن شمس الدين بن حجر من المحدثين فلما سمع ابن حجر ذلك تعجب وقال للملك مره ليحيئ إلينا فنراه ونسمع من لسانه فأرسل السلطان إليه مَبْلَغًا من النقود لترتيب أسباب السفر وطلبه فأبى عن تلك النقود وذهب إليه بماله، فلما وصل استقبله العلماء والكبراء، فلما رأوه سالوه عن ذلك فحكى عندهم كما مر فتعجبوا من ذلك فرفعوا القضية إلى الإمام برهان الدين المحدث بالشام فقال أريد أن أرى هذا الرجل وأسمع ذلك من لسانه، فذهبوا به إليه فحكى عنده كما مر فتنبه برهان الدين لما سبق من الفرق بين الممدود و المقصور، فقال لقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الحيا بالقصر المطر والحديث ممدود لكن توجه هذه الليلة و اسأل الحضرة ففعل فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستكشف منه فقال الأمر كذلك بارك الله فيك وفي معلمك برهان الدين انتهى<sup>96</sup>

#### إظهار الشيخ رأيه في ترجيح الروايات:

ومن منهجه رحمه الله أنه يظهر رأيه في ترجيح الروايات بقوله "أقول" ومن أمثلته مايلي:  
المثال الأول ما ذكره في أن الدم السائل ناقض للوضوء أم لا؟ فرجَّح القول بنقض الوضوء بقوله: أقول: إن أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم في أن الدم السائل ناقض للوضوء، وكذا قول أكثر الصحابة و التابعين أحاديث و آثار قولية للتشريع العام و آثار هؤلاء التابعين آثار فعلية وأعمال جزئية تحتل أن تكون لعدم وصول هذه الأحاديث إليهم أولانهم يستحبون هذه الحالة ليكون لونه لون الدم وريحه ريح المسك و القول يحكم على الفعل خصوصًا إذا كان القول قول النبي صلى الله عليه وسلم و قول أكثر الصحابة و التابعين و كان الفعل فعل بعض التابعين..<sup>97</sup>

المثال الثاني ما ذكره في باب "من الدين الفرار من الفتن" بأن حكم الفرار من المدن والاحتراز عن اختلاط الناس عند وقوع الفتنة أو خوفها، وأما عند عدم الفتنة وعدم خوفها، الاختلاط مع الناس أولى ونصّه: أقول: هذا عند وقوع الفتنة أو خوفها وعند عدم الفتنة وعدم خوفها، الاختلاط مع الناس أولى لإقامة الجمعة والجماعة والعيدين خصوصًا للعلماء الذين يذكرون الناس ويعلمونهم.<sup>98</sup>

#### التصريح بأقوال الحكماء والأطباء في مسائل التدوي والأمراض:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله أنه يصرح بأقوال الحكماء والأطباء في مسائل الأمراض والتدوي ومن أمثلته ما ذكره في شرح حديث العرينيين "فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم، بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها" بقوله: وقد قالت الحكماء أجود دواء الاستسقاء لبن اللقاح الأعرابية

الرعاية للشيخ والصغير وخصوصاً إذ استعمل عوض الغذاء والماء نفع جداً كذا في موجز القانون ثم قال في شرحه المسمى بالاقصرائي ولبن اللقاح خاصية في نفع الاستسقاء مع ما فيه من الجلاء برفق ولا يلتفت إلى ما يقال من أن اللبن ضار في الاستسقاء لأنه بارد لجواز أن يرجى منه فعله بالخاصية كما ينفع الهندباء (أي هندوانه) في الأمراض الكبدية الباردة وكما ينفع السقمونيا في الأمراض الصفراوية وينبغي أن يحذر شاربها من تجنبه في البدن بان يتبعه بحسب السكنجيين 7/80.<sup>99</sup>

المثال الثاني مذكوره في بداية كتاب الغسل بقوله: ثم في فصول البقراطي أن الغسل بعد الجماع متصلاً قد تورث علة وفي تقرير الفاضل عبد العزيز عن فصول البقراطي أن عدم الاغتسال من الجنابة يورث البرص والدفء، والجماع في الحيض يورث الجدام.<sup>100</sup>

### التنبيه على المسامحات والأغلاط:

ومن دأبه رحمه الله أنه ينبّه على المسامحات والأغلاط الواقعة في الروايات، ومن أمثلته ما ذكره في رواية جابر بن عبد الله حين قال لأبي جعفر أثنائي ابن عمك يعرض بالحسن بن محمد ابن الحنفية بأن في قول جابر مسامحة لأن الحسن ليس ابن عم جعفر بل هو ابن عم والده علي بن الحسين ونصّه: قوله (ابن عمك) فيه مسامحة لأنه ابن عم والده علي بن الحسين بن أبي طالب و الحنفية كانت زوج علي بن أبي طالب تزوجها بعد موت فاطمة رضي الله عنها فولدت له محمداً واشتهر بالنسبة إليها.<sup>101</sup>

المثال الثاني مذكوره في بيان المتابعات لثلاث ركعات من الوتر ما أخرجه الطحاوي عن قيس بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس رضي الله عنه حدثه ثم أوتر بثلاث وفيه غلط من الكاتب إنما هو مخرمة بن سليمان<sup>102</sup>

### ذكر الألفاظ المتقاربة:

ومن صنيع الشيخ رحمه الله أنه يذكر الألفاظ المتقاربة، ومن أمثلته ما ذكره في شرح قول ورقة بن نوفل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: (هذا الناموس) الناموس في اللغة: صاحب سر الخير، والجاسوس: صاحب سر الشر، وتفقوا أن المراد هنا هو جبريل عليه السلام سعي بذلك لأنه خص بالغيب والوحي، والجاروس: الكثير الأكل، والناعوس: اللحيّة، والبابوس: الصبي الرضيع، والراموس: القبر، والقاموس: وسط البحر، والقابوس: الجميل الوجه، والناطوس: دابة يتشاءم الناس بها، والجاموس: من البقر، وقيل: أعجمي تكلمت به العرب، وقيل: الحاسوس: بالحاء المهملة الذي يتجسس الأخبار، وناقوس: بلدة من بلاد مصر<sup>103</sup>

### تنبيه القاري على حفظ أهم المواضع:

ومن دأب الشيخ رحمه الله أنه ينبه القاري على أهم المواضع ويأمره بحفظها، ومن أمثلته ما ذكر في قول ابن عباس رضي الله عنه "فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح

المرسلة" من الشرح فقال: فانظّم هذا مع ما سبق في هذا البحث في سلك التقرير فإنه لا يستطاع العلم براحة الجسم.<sup>104</sup>

المثال الثاني ما ذكر في تعريف المرجئة وهل كان أبوحنيفة من المرجئة أم لا؟ وهل يقسم المرجئة إلى قسمين، مرجئة أهل السنة، ومرجئة أهل البدعة؟ فقال: وإنما أطنبنا الكلام في تعريفهم، لأن كلام الناس فيه تناف، لأن في كلام بعضهم المرجئة هم الذين يقولون إن الإيمان هو التصديق والإقرار، وفي كلام بعضهم أنه معرفة الله فقط، وفي كلام بعضهم أنه هو الإقرار فقط، وإني متحير في تعريفاتهم وتنافي كلامهم، ثم لما طالعت الكتب ورأيت تصريحاتهم علمت أن المراد من الأول أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه، والمراد من الثاني مقابل الكرامية، ومن الثالث بعض المرجئة الذين مع الكرامية فاغتنم<sup>105</sup>

### بيان الفروق بين الألفاظ المتقاربة:

ومن صنيعه رحمه الله أنه يبين الفروق بين الألفاظ المتقاربة كما في الأمثلة التالية:  
المثال الأول ما ذكره من الفرق بين الغرض والمنفعة بقوله: فان قيل: فالفرق بين الغرض والمنفعة؟ قلنا: الفرق بينهما أن ما يترتب على الفعل إن كان باعثاً للفاعل على صدور ذلك الفعل منه يسمى غرضاً وعلّة غائية، وإلا يسمى فائدة ومنفعة فقالوا: أفعال الله تعالى لا يعلل بالاغراض وإن اشتملت على غايات ومنافع لا تحصى.<sup>106</sup>

المثال الثاني ما ذكره من الفرق بين السماع والاستماع بقوله: والفرق بين السماع والاستماع أن في الاستماع نوع تكلف في الفعل دون السماع، فالاستماع هو الإصغاء للسمع والقصد له<sup>107</sup>

المثال الثالث ما ذكره من الفرق بين العلم والمعرفة بقوله: والفرق بين العلم والمعرفة أن الأول عبارة عن الإدراك الكلي، والثاني عن الإدراك الجزئي<sup>108</sup>

المثال الرابع ما ذكره من الفرق بين التأديب والتعليم بقوله: فان قيل فالفرق بين التأديب والتعليم؟ قلنا: التأديب يتعلق بالمرّوات والتعليم بالشرعيات، فالأول عرفي والثاني شرعي أو الأول دنيوي والثاني ديني<sup>109</sup>

### خلاصة البحث:

من منهج الشيخ رحمه الله في شرح الأحاديث أنه يعرف الأعلام الواردة في سند الحديث والأماكن، ويستشهد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وأشعار العرب، ويهتم بالمباحث الصرفية والنحوية، ويعين اختلاف الألفاظ عند تعدد النسخ، ويردّ على الفرق الباطلة خصوصاً المعاصرة، ويورد الأمثال العربية، ويصل التعليقات الواردة في الصحيح ويخرّجها من مأخذها، ويبين المعاني اللغوية، ويعتني بمباحث أصول الفقه، والمنطق، وعلم المعاني والبيان والبدعي، والتصوف، ويذكر وجه التسمية للألفاظ الواردة في متون الحديث، واختلاف الفقهاء

ومذاهب الأئمة الأربعة مع بيان الراجح وترجيح المذهب الحنفي، وبيّن المسائل المستنبطة والفوائد الحديثية خلال التشريح، ويجمع بين الروايات المتضادة ظاهراً، وبيّن درجة الأحاديث من حيث الصحة والسقم، ويذكر القصص والواقعات التاريخية في سياق تفهيم الروايات، ويظهر الشيخ رأيه في ترجيح الروايات، ويصّح بأقوال الحكماء والأطباء في مسائل التداوي والأمراض، وينبّه على المسامحات والأغلاط، ويذكر الألفاظ المتقاربة، وبيّن الفروق بينها، وينبّه القاري على حفظ أهم المواضع وما إلى ذلك

## الهوامش والإحالات

- <sup>1</sup> - الخطابي: هو أبو سليمان، حمد بن محمد الخطابي، كان محدثاً فقيهاً، صاحب التصانيف القيمة، ومن مصنفاته: غريب الحديث، ومعالم السنن شرح سنن أبي داود، وأعلام الحديث شرح صحيح البخاري وغير ذلك. ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء الزمان، دار صادر، بيروت، بدون طبعة، 2: 214، 1900
- <sup>2</sup> - الكرمانى: هو محمد بن يوسف بن سعيد البغدادي الشافعي. ولد سنة تسع عشرة وسبع مائة. قدم مصر، والشام. توفي في طريق الحجاز فحمل إلى بغداد ودفن بها. المقرئ، أحمد بن علي المقرئ، السلوك لمعرفة الملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ / 1997 م، 5: 173
- <sup>3</sup> - ابن حجر: هو أبو الفضل، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ولد بقاهرة سنة ثلاث وسبعون وسبع مائة. كان نابغة الزمان في الحديث وعلم أسماء الرجال والتاريخ، ومن أشهر مصنفاته فتح الباري، والإصابة في تمييز الصحابة، ولسان الميزان، وتهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب. توفي سنة اثنا وخمسين وثمان مائة بعد الهجرة. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، نظم اليقيان في أعيان الأعيان، المكتبة العلمية، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ، 1: 45
- <sup>4</sup> - القسطلاني: هو أحمد بن محمد بن أبي بكر الشافعي، ولد سنة إحدى وخمسين وثمان مائة بعد الهجرة بمصر. حفظ القرآن وأخذ القراءات عن الشمس بن الحمصاني، والزين عبد الدائم، وأخذ الفقه عن الفخر المقدسي، والشهاب العبادي. وحج غير مرة ومن أشهر مصنفاته إرشاد الساري شرح صحيح البخاري. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ، 2: 103
- <sup>5</sup> - بدر الدين العيني: هو أبو محمد، محمود بن أحمد الحنفي. ولد سنة اثنتين وستين وسبع مائة. حفظ القرآن عند محمد بن عبيد الله، وأخذ الصرف والعربية والمنطق عن محمد الرعي. ثم رحل إلى حلب وقرأ بها. ثم رحل إلى بهسنا وكختا وملطية. وأخذ العلوم عن بدر الدين الكشاني، والشيخ علاء الدين السيراني، ومن علماء القاهرة. له مصنفات كثيرة، منها: فرائد القلائد، والبنية في شرح الهداية، ورمز الحقائق شرح كنز الدقائق، ومباني الأخبار في شرح معاني الآثار، وتحفة الملوك في المواعظ والرفائق، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، وشرح سنن أبي داود وغيرها. توفي سنة خمس وخمسين وثمان مائة بعد الهجرة. ، عبد الحي بن أحمد شذرات الذهب ، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 1406هـ/1986م، 9: 418

- 6 - ابن بطال: هو علي بن خلف بن بطال القرطبي، شارح صحيح البخاري، ويعرف بابن اللجام. تلمذ ليونس بن مغيث، وأبي المطرف، وابن عفيف، وأبي عمر. وكان من أهل العلم والمعرفة، شرح الصحيح في عدة أسفار رواه الناس عنه. توفي سنة تسع وأربعين وأربع مائة، وكان من كبار المالكية. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1405هـ/1985م، 13: 303
- 7 - أبو عبد الله، محمد عبد الخالق الباجوري الكتكتوي، غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، غير مطبوع، 2:1
- 8 - حوار مع الشيخ عبد الرحيم بن محمد عبد الخالق الشارح، في بيته بتانگ خطأ، باجور المؤرخ: 06/01/2019.
- 9 - الثويلة بمعنى الجماعة، قال الجوهري: وقولهم: ثويلة من الناس، أي جماعة جاءت من بيوت متفرقة. أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المادة: ثول، دارالعلم للملأين، بيروت، الطبعة الرابعة، 1407هـ/1987م، 4: 1649
- 10 - المسدع بمعنى الدليل أو الهادي، وقيل بمعنى السريع، انظر للتفصيل: ابن منظور الأفرقي، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، المادة: سدع، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ، 8: 151
- 11 - المستع بمعنى السريع، قال المرتضى الزبيدي: هو الرجل السريع الماضي في أمره، كالمسدع. المرتضى الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد تاج العروس من جواهر القاموس، المادة: س ت ع، دار الهداية، بدون طبع وتاريخ، 21: 179
- 12 - السمرطل: هو الطويل المضطرب. تاج العروس من جواهر القاموس، المادة: س م ر ط ل، 29: 228
- 13 - الهجرع: هو الطويل المشوق. لسان العرب لابن منظور الأفرقي، المادة: هجرع، 8: 368
- 14 - المكنع: هو الذي قطعت يده، والكناع قصراليدين والرجلين من داء. لسان العرب لابن منظور الأفرقي، المادة: كنع، 8: 315
- 15 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 1: 1
- 16 - المصدر السابق، 2: 1
- 17 - الثكم: للزوم، قال الجوهري: وثكمت الطريق إذا لزمته. الصحاح للجوهري، 5: 1881، المادة: ثكم. وفي تاج العروس ثكم الأمرثكما لزمه. تاج العروس من جواهر القاموس، المادة: ث ك م، 31: 356
- 18 - الهزهاز: الصافي، قال المرتضى الزبيدي: هزهاز، بالفتح: صاف لماع كثير الماء. تاج العروس من جواهر القاموس، المادة: هزز، 15: 384
- 19 - البتك: هو القطع. قالوا: بتكت الشيء قطعتة. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني، معجم مقاييس اللغة، المادة: بتك، دار الفكر، بيروت، بدون طبعة، 1399هـ/1979م، 1: 195
- 20 - والفقاح: فغوالشجر من أي شجر كان وهو الورد. ابن دريد، أبو بكر محمد بن دريد الأزدي، جمهرة اللغة، المادة: فقح، دارالعلم للملأين، الطبعة الأولى، 1987م، 1: 553
- 21 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 2: 1

- 22 - قال الليث: اللحم الشسيف، الذي قد كاد يببس وفيه ندوة بعد. الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي، تهذيب اللغة، المادة: ش س ف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 2001م، 205:11
- 23 - قال الليث: الرشف ماء قليل يبقى في الحوض ترشفه الإبل بأفواهها، والرشيف: تناول الماء بالشفتين. تهذيب اللغة، المادة: رشف
- 24 - قال الشخاف: اللبن. لسان العرب، 168:9، المادة: شخف، 239:11
- 25 - البيوك بمعنى السمن، قال الكسائي: باكت الناقة تبوك بوكا: سمنت. وحكى ابن السكيت: ناقة بائك، إذا كانت فتية حسنة، والجمع البوائك. الصحاح للجوهري، المادة: بوك، 1577:4
- 26 - الناهل: العطشان. الصحاح للجوهري، المادة: نهل، 1837:5
- 27 - القنيف: السحاب ذو الماء الكثير. تهذيب اللغة، المادة: ق ن ف، 153:9
- 28 - السابل: المطر الهائل، قال الجوهري: السبل بالتحريك: المطر. الصحاح للجوهري، المادة: سبل، 1723:5
- 29 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 2:1
- 30 - سورة الزلزال 4:99
- 31 - سورة المؤمن 71، 70:40
- 32 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 53:1
- 33 - سورة الأنعام 90:6
- 34 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 57:1
- 35 - الإمام البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ، رقم الحديث: 53، 20:1
- 36 - صحيح البخاري، رقم الحديث: 2475، 136:3
- 37 - صحيح البخاري، رقم الحديث: 1237، 71:2
- 38 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 89:1
- 39 - التبريزي، أبو زكريا يحيى بن علي الشيباني التبريزي، شرح ديوان الحماسة، دار القلم، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ، والشعر: لبرج بن مسهر الطائي، 86:2
- 40 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 54:1
- 41 - المصدر السابق، 45:1
- 42 - المصدر السابق، 47:1
- 43 - المصدر السابق، 195:1
- 44 - المصدر السابق، 30:1
- 45 - المصدر السابق، 32:1
- 46 - عمدة القاري، 78:1
- 47 - ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، 43:1
- 48 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 83:1
- 49 - المصدر السابق، 269:1

- 50 - المصدر السابق، 30:1
- 51 - المصدر السابق، 1:68
- 52 - المصدر السابق، 312:1
- 53 - المصدر السابق، 315:1
- 54 - المصدر السابق، 72:1
- 55 - المصدر السابق، 76:1
- 56 - المصدر السابق، 111:1
- 57 - المصدر السابق، 1:155
- 58 - المصدر السابق، 199:1
- 59 - المصدر السابق، 155:1
- 60 - المصدر السابق، 155:1
- 61 - المصدر السابق، 2:1
- 62 - صحيح البخاري، رقم الحديث:1478، 124:2
- 63 - أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ/2001م، رقم الحديث:13629، 1522، 107:3
- 64 - الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير القرشي، مسند الحميدي، دار السقا، دمشق، الطبعة الأولى، 1996م، رقم الحديث:68، 188:1
- 65 - أبوداؤد، سليمان بن أشعث السجستاني، سنن أبي داؤد، المكتبة العصرية، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ، رقم الحديث:1478، 220:4
- 66 - الإمام مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ، رقم الحديث:4683، 132:1
- 67 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 133:1
- 68 - المصدر السابق، 66:1
- 69 - المصدر السابق، 155:1
- 70 - المصدر السابق، 54:1
- 71 - المصدر السابق، 46:1
- 72 - المصدر السابق، 194:1
- 73 - المطرزي، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد، المغرب في ترتيب المعرب، المادة: ص ل و، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون طبع وبدون تاريخ، 271:1
- 74 - ابن الأثير الجزري، أبو السعادات مبارك بن محمد بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، المادة: صلا، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ/1979م، 50:3
- 75 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 46:1
- 76 - المصدر السابق، 172:1
- 77 - الخطابي، أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم، معالم السنن، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى، 1351هـ/1932م، 71:1

- 78 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 304:1
- 79 - المصدر السابق، 160:1
- 80 - ابن عابدين الشامي، محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز، ردالمحتار على الدرالمختار، دارالفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1412هـ/1992م، 4:243
- 81 - غنية القاري شرح الصحيح للبخاري، 96:1
- 82 - المصدر السابق، 156:1
- 83 - المصدر السابق، 281:1
- 84 - المصدر السابق، 32:1
- 85 - المصدر السابق، 239:1
- 86 - المصدر السابق، 288:1
- 87 - المصدر السابق، 50:1
- 88 - المصدر السابق، 49:1
- 89 - المصدر السابق، 281:1
- 90 - المصدر السابق، 130:1
- 91 - المصدر السابق، 218:1
- 92 - المصدر السابق، 285:1
- 93 - المصدر السابق، 330:1
- 94 - المصدر السابق، 201:1
- 95 - المصدر السابق، 296:1
- 96 - المصدر السابق، 122:1
- 97 - المصدر السابق، 304:1
- 98 - المصدر السابق، 118:1
- 99 - المصدر السابق، 329:1
- 100 - المصدر السابق، 342:1
- 101 - المصدر السابق، 350:1
- 102 - المصدر السابق، 255:1
- 103 - المصدر السابق، 52:1
- 104 - المصدر السابق، 67:1
- 105 - المصدر السابق، 88:1
- 106 - المصدر السابق، 4:1
- 107 - المصدر السابق، 63:1
- 108 - المصدر السابق، 118:1
- 109 - المصدر السابق، 230:1



**@ 2020 by the author, Licensee University of Chitral, Journal of Religious Studies.**  
This article is an open access article distributed under the terms and conditions of  
the Creative Commons Attribution (CC BY)  
(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).